

سنن البيهقي الكبرى

6490 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا
إسماعيل بن إسحاق ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن أيوب وعمرو عن سعيد بن جبير عن بن عباس
عمرو وقال فوقصته أيوب قال راحلته عن فوقع بعرفة A □ رسول مع واقفا كان رجلا أن Y
فأقصته فمات فقال رسول A □ اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا
رأسه فإن □ يبعثه يلبى وقال عمرو ملبيا قال إسماعيل هكذا قال مسدد وخالفه عارم
وسليمان اتفقا على أن عمرا قال يلبى وإن أيوب قال ملبيا رواه البخاري في الصحيح عن
مسدد وأخرجه مسلم كما مضى وفيه دليل على أن غير المحرم يحنط كما يخمر وأن النهي وقع
لأجل الإحرام